

149333 - ما وجه انتفاع المسلم العاصي والكافر بأن يختتم لهم بقول لا إله إلا الله قبل موتهم ؟

السؤال

إذا نطق شخص بالشهادتين على فراش مorte ، ومات بعدها ، فهل يعني ذلك أن هذا الشخص مات على الإيمان ؟ ولهذا يكون مات مسلماً ، أو حتى مؤمناً ، ولذلك فإنه حتى وإن كان عليه أن يقضى مدة في جهنم فإنه في النهاية سيدخل الجنة ، هل هذا القول صحيح ؟

الإجابة المفصلة

عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ) .
رواه أبو داود (3116) وحسنه الألباني في " إرواء الغليل " (149 / 3).

ولم نتبين ما يقصده الأخ السائل هل أراد به من قال تلك الكلمة الجليلة من الكفار قبل أن يموت أم من المسلمين العصاة ، ولذا سنذكر الجواب على الاحتمالين ، فنقول :

1. فإن كان القائل لتلك الكلمة من المسلمين فهي علامات حسن الخاتمة . لكن تغفر له ذنبه بمجرد ذلك ؟ وهل يدخل في ذلك ما يتعلق بحقوق الآخرين ؟ أم إنها عالمة على حسن الخاتمة ولا تعني نجاته من العذاب ؟ .

قولان لأهل العلم ، منهم من قال إنها لا تعني نجاته من العذاب ، ومنهم من قال إنه كافيته لينجو من العذاب وليدخل الجنة ابتداء . واستدل الأوائل بحديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَفَتَّوْا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّمَا مَنْ كَانَ آخِرَ كَلْمَتِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ وَإِنَّ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ) .

رواه ابن حبان في " صحيحه " (7 / 272) وصححه شعيب الأرنؤوط .

وقال الآخرون بظاهر حديث معاذ رضي الله عنه .

قال النووي - رحمه الله - :

ويجوز في حديث (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة) : أن يكون خصوصاً لمن كان هذا آخر نطقه ، وخاتمة لفظه ، وإن كان قبل مخليطاً ؛ فيكون سبباً لرحمة الله تعالى إياه ، ونجاته رأساً من النار ، وتحريمه عليها ، بخلاف من لم يكن ذلك آخر كلامه من الموحدين المخلطين .

" شرح النووي على مسلم " (1 / 220).

والذي يظهر - والله أعلم - أن من قالها قاصداً التوبة والندم على ما فات منه من ذنوب ومعاich أنها كافية لمغفرة تلك الذنوب والخطايا حتى لو تعلقت به حقوق للناس فإن الله تعالى يعوضهم من خزائنه .

وأما المسلم الذي يختتم له بقول هذه الكلمة ولا يستحضر بها التوبة من ذنبه : فهي لا تعدو أن تكون عالمة خير ، وخاتمة حسنة له ، ولا تعني بالضرورة أن تنجيه مما اقترف من السيئات مما لم تغفر له .

بُوْب البخاري رحمة الله في صحيحه تحت "كتاب الجنائز" باباً عنون له "باب من كان آخر كلامه لا إله إلا الله" وروى تحته حديث أبى ذر رضي الله عنه - برقم (1180) - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أتاني آتٍ من ربِّي فأخبرني - أو قال : بشرَنِي - أنَّه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة) . فلَمَّا سُئِلَ : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : (وإن زنى وإن سرق) . انتهى ورواه مسلم (94).

وفي كتاب "اللباس" تحت حديث رقم (5489) رواه عن أبي ذر بلفظ آخر وهو (مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ) فُلِتْ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) فُلِتْ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) فُلِتْ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍ).
قال أبو عبد الله - أبي : البخاري - : هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ ، إِذَا تَابَ وَنَدِمَ وَقَالَ " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " : غُفَرَ لَهُ .
قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - :

وقال ابن رشيد : يحتمل أن يكون مراد البخاري الإشارة إلى أن من قال " لا إله إلا الله " مخلصاً عند الموت ، كان ذلك مسقطاً لما تقدم له ، والأخلاق يستلزم التوبة والندم ، ويكون النطق علمًا على ذلك .
وأدخل حديث أبي ذر ليبين أنه لا بد من الاعتقاد ، ولهذا قال عقب حديث أبي ذر في كتاب " اللباس " قال أبو عبد الله : هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وندم .
" فتح البارع " (3 / 110) .

وحاصل ما أشار إليه : أن الحديث محمول على من وحد ربه ، ومات على ذلك ، تائياً من الذنوب التي أشير إليها في الحديث ؛ فإنه موعود بهذا الحديث بدخول الجنة ابتداء ، وهذا في حقوق الله باتفاق أهل السنة ، وأما حقوق العباد : فيشترط ردها عند الأكثر ، وقيل : بل هو كالأول ، ويثبت الله صاحب الحق بما شاء .

2. وأما إن كان القائل لكلمة " لا إله إلا الله " قبل موته كافراً : فتكون الكلمة في حقه " كلمة إسلام " ينتقل بها من الكفر إلى الإسلام ، والإسلام يجب ما قبله ، فإن حُتم له بها : لقي ربه تعالى مسلماً مغفوراً له كفره وذنبه ، قال تعالى : (قُلْ لِلّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) الأنفال / 38.

وقد دل على ذلك الأصل نصوص كثيرة من السنة ، منها حديث معاذ المذكور في أول الجواب ، ومن أوضحتها :
أ. عن سعيد بن المسيب عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعند أبو جهل فقال : (أي عَمْ قُل لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةُ أَحَاجِ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ) فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب تراغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلَم يَرَ إِلَّا يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَمَّهُمْ بِهِ "عَلَى مِلْيَةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ" فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا سَتَغْفِرُنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْهُ) فَتَرَكَ (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروه للمشركيـن ولو كانوا أولـي قربـيـن من بعـد ما تبيـن لهم أنـهم أصحابـ الجـحـيمـ) وَرَلَثـ (إـنـكـ لا تهدـيـ مـنـ أـحـبـيـتـ) . رواه البخاري (3671) ومسلم (24) . وفي رواية مسلم (25) :

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعممه (قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيمة) قال: لو لا أن تعيّرنني قريش يقولون إنما حمله على ذلك الجزء لأنّ قرذت بها عينك، فأنزل الله (إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء). ومن خلال القصة يتبيّن بوضوح أن من قال كلمة التوحيد قبل الاحتضار نفعه ذلك يوم لقاء ربه تعالى، وأنه يلقاء بذلك مسلماً، واضح في الروايتين أن أبي طالب لم يكن في حال النزع لوجود محاورة النبي صلى الله عليه وسلم له ورده عليه، ولمحاورة أبي جهل وابن أبي أمية - وقد أسلم فيما بعد - له.

قال النووي - رحمة الله - :

وأما قوله (لما حضرت أبي طالب الوفاة) فالمراد: قربت وفاته وحضرت دلائلها، وذلك قبل المعاينة والنزع، ولو كان في حال المعاينة والنزع: لما نفعه الإيمان، لقول الله تعالى (وليس المؤمن بالذين يعملون السوء حتى إذا حضر أحدهم المؤمن قال إني ثبت الآن) ويidel على أنه قبل المعاينة محاورته للنبي صلى الله عليه وسلم مع كفار قريش، قال القاضي عياض رحمة الله: وقد رأيت بعض المتكلمين على هذا الحديث جعل الحضور هنا على حقيقة الاحتضار، وأن النبي صلى الله عليه وسلم رجا بقوله ذلك حينئذ أن تناله الرحمة ببركته صلى الله عليه وسلم، قال القاضي رحمة الله: وليس هذا بصحيح؛ لما قدمناه.

”شرح مسلم“ (1/214)، وينظر: ”جامع المسائل“، لابن تيمية (3/125).

ب. عن أئس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتااه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه فقال له (أنسلم) فنظر إلى أبيه وهو عندَه، فقال له: أطع أبي القاسم، صلى الله عليه وسلم. فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار). رواه البخاري (1290).

وقد جاء في بعض الروايات أن ذلك الغلام مات في مرضه ذاك، فقد جاء عند الإمام أحمد في مسنده - وصححه المحققون - (21 / 78) ”فأسلم ثم مات“.

وهل يكتفى بها - في حق الكافر - عن الشهادة لمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة؟ بالطبع لا؛ لأن مفتاح دخول الإسلام هو قول الشهادتين، لكن جاء في السنة التعبير بكلمة ”لا إله إلا الله“ عن الشهادتين، كما جاء مثل ذلك في حديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموه مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) رواه البخاري (2786) ومسلم (21).

ومن العلماء من يقول يكتفى بها في حق من يشهد للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة لكنه لا يوجد ربّه تعالى، كما هو حال أبي طالب لما عرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول ”لا إله إلا الله“ فأبى ذلك، وهذا واضح الخصوصية فيمن كان حاله كحال أبي طالب، لكن الأولى أقوى وأولى.

قال أبو الحسن المباركفوري - رحمة الله - :

وقال الدميري: نقل في ”الروضة“ عن الجمهور: الاقتصار على ”لا إله إلا الله“، ونقل جماعة من الأصحاب أنه يضيف إليها ”محمد رسول الله“ لأن المراد ذكر التوحيد، والمراد موته مسلماً ولا يسمى مسلماً إلا بهما، والأول: أصح. أما إذا كان المحترض كافراً: فينبغي الجزم بتلقين الشهادتين؛ لأنه لا يصير مسلماً إلا بهما، كذا في ”السراج المنير“.

قلت : كلمة ” لا إله إلا الله ” كلمة إسلام ، وكلمة ذكر ، فإذا قالها الكافر ليدخل في الإسلام : فهي كلمة إسلام ، وكلمة الإسلام هي كلماتنا الشهادة جمياً ، وإذا ذكر بها المسلم : فهي ذكر كسائر الأذكار ، كما قال صلى الله عليه وسلم (أفضل الذكر لا إله إلا الله) ، والظاهر : أن المراد في حديث الباب تلقينها من حيث أنها كلمة ذكر ، فلا يشترط قول ” محمد رسول الله ” عند المحتضر ؛ فإنه ليس بذكر وإن كان ركن الإسلام .

والمراد بـ (موتاكم) : موتى المسلمين ، وأما موتى غيرهم : فيعرض عليهم الإسلام كما عرضه عليه السلام على عممه عند السياق ، وعلى الغلام الذي كان يخدمه .

قال في ” المجموع ” : يُذكر عند المحتضر ” لا إله إلا الله ” بلا زيادة عليها ، فلا تسن زيادة ” محمد رسول الله ” ؛ لظاهر الأخبار ، وقيل : تسن زيادة ؛ لأن المقصود بذلك التوحيد ، ورُدّ بأن هذا موحد ، ويؤخذ من هذه العلة ما بحثه الأسنوي : أنه لو كان كافراً لقَن الشهادتين وأمر بهما ، قاله القسطلاني .

” مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب ” (5 / 308) .

والله أعلم